

الدرس 02 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد عليه وعلى الله افضل صلاة واتم التسليم وبعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بوب الامام النووي عليه رحمة الله عليه وسلم. قال باب هلال - 00:00:00 صلى الله عليه وسلم وهدىه. حدثني محمد بن حاتم حدثنا حدثنا ابن مهدي. حدثني سليم ابن حيان عن مروان الاصفر عن انس رضي الله عنه انه ان علي قد اتى من اليمين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بما اهلكت؟ فقال اهلكت به لا للنبي صلى الله عليه وسلم. قال لولا ان معي - 00:00:20

اهلكت وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثني عبد الله ابن هاشم حدثنا باز قال حدثنا سليم بن حيان وغيره ان في رواية بازيلها حللت. حدثنا ابن يحيى اخبرنا شيعه عن يحيى ابن ابي اسحاق. وعبد العزيز بن صحيب وحميد انهم سمعوا - 00:00:40 وانس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بهما جمیعاً؟ لبیک عمرة وحج لبیک عمرة وحج وحدثني عن ابن اخبرنا اسماعیل ابن ابراهیم عن يحيى ابن ابی اسحاق وحمید الطویل قال يحيى سمعت انس يقول سمعت النبي صلی الله علیه وسلم يقول لبیک - 00:01:00

عمرة وحج وقال حمید قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول لبیک بعمرة وحج وحدثنا ابن منصور وعمرون نافذ وذهب این حرب. جمیعاً ابن عینة قال سعید ابن ابینا تحدث عن الزہری عن حنظلة الاسلامی قال سمعت ابا هریرة رضی الله - 00:01:20 عنه يحدث عن النبي صلی الله علیه وسلم قال والذی نفی بیده لیهان ابن مریم بفج الروحاء حاجاً او معتمراً او لیثنیهما وحدثنا کتبیة المشاہد حدثنا قال والذی نفی بیده اخربنی الوہب - 00:01:40

اخربنی یونس عن انه سمع ابی هریرة رضی الله عنہ يقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم والذی نفی بیده في حدیثهما باب بیان عدد عمر النبي صلی الله علیه وسلم وزمانهم حدثنا حدثنا حدثنا قتادة - 00:02:00

ان انس رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اعتبر ابی عمر کلھن في ذی القعده ان التي ما حجت عمرة مع الحدبیة او زمن الحدبیة في ذی القعده وعمرة من العام المقبل في ذی القعده وعمرة من جعران - 00:02:20

حيث قسم قسم غنائم حنین في ذی القعده وعمرة ما حجته. حدثنا محمد المثنی حدثني عبد الصمد. حدثنا همام حدثنا قد شهدته قال سأله انساً كم حج رسول الله صلی الله علیه وسلم؟ قال حجۃ واحدة واعتمر اربع عمر واعتمر اربع عمر ثم - 00:02:40 ذکر مثل حدیث هدک وحدثني زهیر ابن حرب حدثنا الحسن بن موسی اخبرنا زهیر عن ابی اسحاق قال سأله زید ابن ارقام کم غزوت مع رسول الله صلی الله علیه - 00:03:00

قال سبع عشرة قال وحدثني زید ابن ارقام ان رسول الله صلی الله علیه وسلم غزا تسع عشرة وانه حج بعدما هاجر حجۃ الوداع. قال ابی اسحاق بمحکة اخیری وحدثنا هارون عبد الله اخبرنا محمد بن بکر البرساني. اخبر - 00:03:10 ابن جریح قال سمعت عطاء یخبره قال اخربنی عروة ابن الزبیر. قال كنت انا وابن عمر وابن عمر مستندين الى حجرة عائشة وانا لنسمع ضربها بسواك تستن قال فقلت يا ابا عبد الرحمن اثمر النبي صلی الله علیه وسلم في رجب؟ قال نعم فقلت لعائشة اي امتهالا - 00:03:30

حينما يقول ابو عبدالرحمن قالت وما يقول؟ قلت اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب فقالت يغفر الله لابي عبد الرحمن فيما اعتمرت لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانه لمعة - [00:03:54](#)

قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم سكت وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم واحبنا جليل عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة ابن الزبير المسجد. فاذا عبد الله ابن عمر جالس الى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى في المسجد فسألناه عن صلاتهم - [00:04:13](#)

قال بدعة فقال له يا ابا عبدالرحمن كم يعتبر رسول الله صلی الله علیه وسلم؟ فقال اربعة عمر فقال اربعة عمر احدهن كرهنا ان نكتبه ونرد عليه. وسمينا الحجرة فقال الا تسمعين يا ام المؤمنين الى ما يقول ابو عبدالرحمن؟ فقالت وما يكون؟ قال يقول اعتمر النبي صلی الله علیه وسلم اربع - [00:04:33](#)

احدهن في رجب فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن. ما اعتمر رسول الله صلی الله علیه وسلم الا وهو معه. وما ائتمر في رجب قط باب فضل العمارة في رمضان. وحدثني محمد ابن حاتم ابن ميمون حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن عن ابن جرير - [00:05:00](#)

قال اخبرني قال سمعت ابن عباس يحدثنا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لامرأة من الانصار سماها ابن عباس فنسخت اسمها انت ما منعك ان تحجي ما لا؟ قالت لم يكن لنا الا ناضحان فحجباها. ولدها وابنها على ناضغ - [00:05:18](#)

وترك لنا ناضحا ننضح عليه. قال فاذا جاء رمضان فاعتمري فان عمرة فيه تعذر حجة. وحدثني وحدثنا احمد ابن عباس الضب حدثنا يزيد يعني ابن زريع وحدثنا حبيب المعلم عن عطايا عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیه وسلم قال عمرة من الانصار - [00:05:38](#)

يقال لها ام سنان ما منعك ان تكوني حجبتي معنا وابنها على احدهما وكان الاخر يسقي عليه غلامنا. قال فعمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. اما بعد قال رحمة الله تعالى باب اجالال النبي - [00:05:58](#)

قال يا خلوي رحمة الله تعالى باب اهلال النبي صلی الله علیه وسلم اي كيف اهل النبي صلی الله علیه وسلم واما مسلم فلم يبوب لهذا باب انما ساق الاحاديث وحتى انهى كتاب الحج رحمة الله. قال رحمة الله حدثني - [00:06:28](#)

محمد ابن حاتم حدثنا ابن مهدي. قال حدثني سليم ابن حيان عن مروان الاصغر. وجاء في رواية عبد المروان الاصغر. ابو خلف البصري. مروان الاصغر عن انس رضي الله تعالى عنه - [00:06:48](#)

ديك نسختك الاصغر الاصغر اصح من مروان الاصغر وهو ابو خلف البصري رحمة الله تعالى. قال عن انس رضي الله تعالى عنه ان عليا قدم الايل ف قال النبي بما اهلهت - [00:07:08](#)

قال فقال اهلهت باهلال النبي صلی الله علیه وسلم فقال لولا ان معي الهدي لاحلمت. ثم ساق ايضا من طريق بهز قال حدثنا تحيات بهذا الاسناد ايضا قال لحلت وروى ايضا بالحديث يحيى ابن يحيى اخبره الشيخ عن يحيى ابن ابي اسحاق عبد العزيز بن صهيب وحميدة - [00:07:28](#)

انهم سمعوا انس يقول قال اهل بهما جميما لبيك عمرة وحجا. ثم ساق ايضا من طريق عبيد عن انس انه قال سمعت انسا وهذا يدل على ان حبيد سمع هذا الحديث من انس لان اكثرا ما - [00:07:48](#)

ادناس يكون بواسطة ثابت البداني لكنه اذا صرخ في السماء. لبيك عمرة لبيك بعمره وحج. ثم ساق ايضا من طريق الاسلامي قال سمعت ابا هريرة يحدث عن النبي صلی الله علیه وسلم قال والذی نفسي بيده ليهلن ابن مریم بفج الروحاء حاجا او - [00:08:08](#) تمرا ولاو ليثنينهما. اي يلبي بهما جميما. ثم ساق ايضا من طريق حنظل بن علي عن ابي هريرة يقول قال والذی نفسي بيده بمثل الحي السابق اوى عيسى ابن مریم اى عيسى ابن مریم يأتي حاجا او معتمرا او انه يجمع بينهما في نسكه بمعنى - [00:08:28](#) ان يكون حاجا واما ان يكون متمتعا واما ان يكون قارنا. هذه الاحاديث ساقها مسلم تبين ان النبي صلی الله علیه وسلم اهل قاربا

صلى الله عليه وسلم. ولذلك في حديث القاري بما اهلا؟ قال اهللت باهلاك اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم. فامره النبي -

00:08:48

النبي صلى الله عليه وسلم يبقى على احرامه. وعلل ذلك بأنه ساق الهدي. لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر جميع اصحابه الذين لم هادي ان يجعلوها عمرة ويتحلوا التحلل الكامل. فهذا نص صريح صحيح ان النبي اهل قارنا وامر عليا بذلك ان علي ايضا -

00:09:08

ساق الهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم واشركه النبي صلى الله عليه وسلم معه في هذا الهدي ساقه اتى باليمن بما يقارب سنتين
بدنة جاء النبي ببقة ذلك اتم بها المئة من المدينة. واما حديث انس انه سمعني يصرخ بهما جمیعا يقول لبیک عمرة - 00:09:28
وحج وهذا الدور النسك هو القرآن انه قرن بينهما وقال لبیک اللهم عمرة وحجا. وكونه قارب جاء في الصحيح ايضا في الصحيحين
عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني في هذا الوادي فقال يا محمد صلى بهذا الوادي برکعتين وقل لبیک اللهم
حجة - 00:09:48

و عمرة واحد اديث جمعه بين العمارة والحج كثيرة. ابلغنا احمد عشرين حديثا. ثم ساق ايضا حديث ابي هريرة وسياقه هنا في هذا
الباب هو من علامات الساعة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم يخبر ان ابي عيسى عليه السلام - 00:10:08

كل الدليل يأتي مهلا بينما ذكر في كتاب الایمان في اول هذا الكتاب ذكر موسى وذكر يونس وذكر بعض الانبياء الذين رأهم قد لبوا
بالحج بل ذكر الدجال لعنه الله ايضا انه رأه يطوف البيت. وهذا قبل ان - 00:10:27

اما يكون قبل ان يعلن آلا كفره وخروجه واما ان يكون هذا قبل يكون له حكم خاص يكون له حكم خاص بمعنى انه يطول آلا وده قبل
ان يدعى النبوة وقبل ان يدعى الالوهية. لأن الدجال يمر بمراحل يكون اولا مسلما يدعى الاسلام ثم بعد ذلك - 00:10:42
يدعى الالوهية يدعى النبوة ثم يدعى الالوهية الرومية. فالنبي رأه يطوف البيت ايضا. فقوله هنا والذي نفسى بيده ليهلا بن مريم
ليهلا اي ان اهله سيقع وابن مريم سهل قبل ان تقبض روحه. وذلك قبل قيام الساعة. وذكر في هذا وهو الشاهد انه قال -

00:11:02

ليهلا حاجا او معتبرا او ليثنينهما بمعنى ان يقول لبیک اللهم عمرة وحجا. وفي هذا اقرار وتقدير من النبي صلى الله وسب على جواز
هذه الانساك الثلاثة. وان المسلم يجوز له ان يلبي بالعمارة وحدها. ويجوز له ان يلبي بالحج وحده. ويجوز له ايضا ان يجمع بينهم -
00:11:28

في نسك واحد وهذا الذي عليه عامة العلماء بل هو شبه اتفاق بين العلماء كان هناك خلاف بالمنع من جهة الافضل كان يمنع اه عمر
ذلك عثمان ومعاوية يمنعون من التمتع و يجعلونها ويجعلون الحج دون ان دون ان يتمتع - 00:11:50
وهذا ليس على التهليل وانما هو على الفضل. ثم قال بعد ذلك في عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم. النبي صلى الله عليه وسلم لم
يعتمر الا عمر قاد عليه اتفاق اهل السير - 00:12:10

وعابة العلماء وعامة الناس يتلقون ايضا او يقول اكثراهم فهو شبه اتفاق بينهم ان عمره كلها كانت في ذي القعدة ولم يعتمد النبي
صلى الله عليه وسلم في غير ذي القعدة. وعمره التي اعتبرها الرسول صلى الله عليه وسلم عمرة الحديبية. وهي التي سد فيها عن
البيت - 00:12:24

و عمرة القضاء وهي ما قاض عليه يعني لا لعمرة القضاء ليس من قضاء عمرة الحديب وانما هو من باب المقاضاة التي قاض
عليها النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش فسميت عمرة القضاء للمقاضاة وليس للقضاء. وعمرته التي من الجعران التي كانت بعد
فتح مكة - 00:12:44

و عمرته الرابعة التي كانت بحجه صلى الله عليه وسلم وكلها كانت في ذي القعدة ابتدأ اولا يبين ان العمرة في ذي القعدة خلاف ما
عليها الجاهلية فان اهل يرون ان العمرة فيها من افجر الفجور فاراد النبي صلى الله ان يخالفهم. والعمرة الاخرى سيارة من باب
القضاء - 00:13:04

من باب القضاء الذي قاظاهم عليه وهو انه يعتمد بالعام القادم فوافق ذلك ايظا عمرة عمرته في ذي القعده. والثالثة التي اعتبر عنوانه وافق ذلك بعد فتح مكة وكان فراغه من فتح مكة وغزوة اوطاس كانت ايضا في ذي القعده فوافق ذلك وقت عمرته. والرابعة -

00:13:24

امر بحجه في ذي القعده. فهذا عمر صلى الله عليه وسلم. واما ما ذكره ابن عمر انه اعتمر في رجب فهذا مما عد من اخطاء رضي الله تعالى عنه فابن عمر هنا اخطأ وقد خالفه عائشة وخالف ايضا العلماء وقد ذهب شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله تعالى انه يرى ان -

00:13:44

هذا ثابتة وهذه ليس ب الصحيح ابن عمر يرى الشيخ ابن باز يرى ان عمر في رمضان ثابتة لان المثبت مقدم على النافل ولكن هذا ليس لا ينطبق في مثله لهذا مثلا فان ليس هنا زيادة علم لان النبي صلى الله عليه وسلم عمره معروفة وغزواته وسفراته كلهم -

00:14:04

محصورة محفوظة عند اهل السيرة التاريخ ومعه اصحابه رضي الله تعالى عنهم ابن عمر هنا اخطأ اخطأ في هذه في هذا الوقت وقد اعتذر في في رجب ولم يعتمد النبي صلى الله عليه وسلم لا في رجب ولا في غير الشهور لا في رمضان ولا في شعبان ولا في رجب ولا في اي شهر من -

00:14:24

سنة الا في ذي القعده فقط. ولم يعت في غيره من الشهور. قول ابن عمر ابن عتاب رجب نقول هنا اخطأ ابن عمر وقد خطأه وعائشة رضي الله وعللت ذلك انه وهم رحمة الله ورضي الله تعالى عنه بل قالت انه لم لم يعتضم الا وابن عمر معه. ولكن لكن -

00:14:44

يذهب وينسى ويخطئ وهذا مما اخطأ فيه ابن عمر رضي الله تعالى عنه كما ان عائشة اخطأه في غير موضع فذلك بعض الاطباء في هذا الموضع ذكر في باب عمره ذكر حديث انس الذي رواه البخاري ومسلم هو حديث آآ حديث جاء من حديث انس وجاء من

حديث البراء بن عازبين رضي الله تعالى عنه حديث انس هنا -

00:15:04

انه رواه من طريق هداف بن خالد عن همام ابن يحيى عن قتادة ان انس اخبره فصرح قتادة بالتحديد انه واعتبر ارض عمر كلهن في ذي القعده الا التي مع حجته عمرة عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذي القعده -

00:15:23

وعمرة من عمرة من العام اه قال عمرة في من الحديبية او زين الحديبية وعمرة من العام المقبل في ذي القعده وعمرة من جعرانا حيث قسم غنائم حنين من ذي وعمرة مع حجته صلى الله عليه وسلم هذه اربع عمر ثم رواه مسلم -

00:15:42

طريق همام عن قتادة عن انس انه قال حج حجة واحدة واعتمر بها عمر ثم لك مثل حديث هداب. وروى ايضا من طريق زهير بن لاسحاق زهير ابن معاوية زهير بن معاوية عن ابي اسحاق قال سألت زيد ابن الارقم كم غزوة صلى الله عليه وسلم قال سبع عشرة قالت وحدثني زيد ان -

00:16:03

تسعة عشرة وانه حج بعدهما هاجر حجة واحدة حجة الوداع. النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج بعد الا حجة واحدة اختلفوا قبل بعثته هل حج؟ ثبت حجه قبل البعثة. وجاء ذاك في البخاري عن المطعم رضي الله تعالى عنه. انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة وهو يبحث -

00:16:23

عن جبل له والنبي كان من اهل حمص ومع ذلك وقف بعرفة قال ما بالها ما بال هذا هدى؟ اي انه ليس من يقف في هذا الموقف. فثبت ان النبي -

00:16:43

صلى الله عليه وسلم حج قبل حج قبل آآ بعثته صلى الله عليه وسلم حج. واختار منهم من قاده حج ثلاث حجج ومنهم من قال حج حجتين لكن الذي -

00:16:53

ثبت من جهة الصحة والاسناد حجة واحدة قبل بعثته وحجة اخرى بعد بعثته صلى الله عليه وسلم. وورد اخرى لكنها لا تخلو من ضعف ثم روى من طريق محمد بكر البرساني قال اخبرنا ابي جريج قال سمعت عطاء -

00:17:03

يخبر هل اخبرني عروة بن الزبير عطاء بن ابي رياح قال الزبير عروة ابن الزبير قال كت انا وابن عمر الى حجرة عائشة وانا لنسمع ضربها بالسواد تستد قال فقلت يا ابا عبد الرحمن اعتمر النبي في رجب؟ قال نعم -

00:17:22

فقلت لعائشة يا امته او يا يا امسعین ما يقول ابو عبدالرحمن؟ قالت وما يقول؟ قلت يقال اعتبر النبي صلی الله علیه وسلم في رجل قال يغفر الله - 00:17:43

لابي عبدالرحمن لعمری ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانه لمحه. هنا لعمری من باب التأکید من باب التأکید ويحمله بعضهم الى عمری من باب التولیس من باب الحلف لعمری هو من باب التأکید اي كانها قالت آلا ادري ان هذا اي انه - 00:17:53 لم يعتمر النبي صلی الله علیه وسلم الا في ذی القعده ولم يعتمد وابن عمر معه. قال وابن عمر يسمع وقال لا لعب وسکت وهذا يدل على ابن عمر لم يكن متیقنا من قوله وانما قال ذلك ظنا فسکت سکت ولا - 00:18:14 قد يحب عائشة على قولها وعائشة هنا قالت قولنا تقطع به ودعت للدعوة بالمففرة وخطاته في ذلك رضي الله تعالی واجمعین ثم رواه جریر عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة ابن الزبیر المسجد. وذكر الحديث بطوله. وفيه قصة الناس يصلوا - 00:18:34 الضھی فيما فسأناه عن صلاته فقال بدعة هذا يوص ابن عمر هنا على ان صلاة الضھی بدعة وبدعة انها لم تكن معهودة عنده في زمن صلی الله علیه وسلم بان الناس يفعلونها على هذه الصورة وهي انه امر حادث وليس اصل الصلاة حادث وانما الحادث هو اجتماع له صلاة بهذه الصفة في مسجد النبي - 00:18:54

صلی الله علیه وسلم وعائشة مع ذلك يقول ابن اخطاً ايضاً في وصف صلاة الضھی بدعة. فصلاة البدعة ثابتة عن النبي صلی الله علیه وسلم من قوله ومن فعله ايضاً وامر بها صلی الله - 00:19:14

الله علیه وسلم واقر على ذلك. واحادیث صلاة الضھی كثيرة فهذا ايضاً ان الدعوة كان يرى ان هذه من البدع فقال له عروة يا ابا عبد الرحمن کم اعتبر سلم؟ فقال اربع عمر ادھاھن في رجب فكرھنا ان نکذبھم. كرھنا قول ان - 00:19:24

ان نخطئه لان الكذب لغة الحجاز هو الخطأ وليس التکذیب الذي هو ضد الصدق. فكرھنا ان نکذبھ اي نخطئه لمقامی وهذا من لادب وذلك ان الطالبة مع شیخ او الطالب مع التلمیذ مع العالم اذا اخطأ اذا اخطأ العالیم فانه لا يرد قوله مباشرة وانما - 00:19:43 يسأل يسأل على انه هل هذا وقع؟ او انه يأتي بعبارة حتى يستذكر ويذكر الشیخ فيعود الى الصواب اما ان يواجهه ويشفافه بالخطأ وانك اخطأ هذا من سوء الادب. يقول عروة فاستحبینا فكرھنا ان نکذبھ - 00:20:03

ونرد عليه وسمعننا استنان عائشة في الحجرة فقال عروة الا تسمعین يا ام المؤمنین الى ما يقوله ابو عبد الرحمن؟ قالت ما يقول فذکر انه يقول اعتوت ابا عمر ادھاھن في رجب فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن بعده وصلی وهو معه وما اعتمر في رجب قط وهذا هو - 00:20:24

صحيح كما قالت عائشة وهو الذي علیه عامة اهل العلم وعابة اهل السیویة التاریخ انه لم يعتب في رجب قط صلی الله علیه وسلم فالعذرۃ في رجب تخصیص رجب عمرة نقول لا يجوز اما اذا وافق انه في رجب ليس لذات رجب وليس لتفصی رجب فالامر جائز وال عمرة في كل السنة - 00:20:44

جائزة ثم قال باب فضل العمرة في رمضان هذا تویب النووی باب فضل العبرة في رمضان اختلف العلماء ایهما افضل من هناك من العلم من يرى ان في اه ذی القعده افضل من العمرة في رمضان. وعلل ذلك بقوله ان النبي صلی الله علیه وسلم كان في عمر كان في ذی القعده. وهو الذي - 00:21:04

يستنوا به ويتأسی به. وعلل ان النبي صلی الله علیه وسلم قال عمرة في رمضان انها قضیة خاصة وقضیة عین لا تعبر على غير هذه المرأة وعلل ذلك ايضاً بعلة انها تعدل حجه بالاتفاق ان لا تعلو لا تعدل حجه لمن لم يحج وکأن - 00:21:24 تغسل يمينها انها هذه المرأة التي لم تحج مع النبي صلی الله علیه وسلم ان عمرتها في رمضان تعجل حجه عن الحقيقة وهذا ليس بصحیح ايضاً والصحیح في هذه المسألة - 00:21:44

ادنى العمرة في رمضان افضل العمرة في ذی القعده. بل نقل ابن سیرین الاتفاق قال لا يختلفون ان العمرة في غير في شهر الحج افضل منها في شهر الحج وادا فعل النبي صلی الله علیه وسلم ذلك لیبین مخالفۃ اهل الجahلیة والا - 00:21:54

ان يعتبر الانسان في غير اشهر الحج ثم يدشئ حجا في اشهر الحج هذا افضل بالاتفاق افضل بالاتفاق وقد نقل شيخ الاسلام ايضا الجماع على ذلك لمن انشأ سفرة لعبerte وانشأ حجة في اشهره ان هذا هو الافضل من جهة الانساك باتفاق العلم. فعلى هذا يقول الصحيح ان العمرة في رمضان تعدل - [00:22:14](#)

العمرة في رمضان افضل العمرة افضل العمرة في ذي القعده. واما قول شيخ الاسلام انها قضية عين وانها خاصة فال الصحيح ان النبي قال عمرة في يقل لها عمرتك في رمضان. فقول عمرة في رمضان هذا يعم كل من اعتمر في رمضان. يعم كل من اعتمر في رمضان. وقد ثبت عن ابن عمر ثبت - [00:22:34](#)

عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه اعتبر في رمضان كما في حديث ابي يزيد فسمعت عبد الله بن سعد يصلي في رمضان يقول فسمعت صوت عمر خلفي اتى معتمرا بشيب واسناده جيد. وثبت ايضا عن عن طاووس وعن الشعبي انهم رأى العمرة في رمضان [الحج - 00:22:54](#)

لان الحد الاصغر على كل حال العمرة في رمضان مشروعة وهي افضل العمرة في ذي القعده او في اشهر الحج وان عمرة في رمضان تعدل من جهة الاجر والثواب اجر حجة. ذكر حديث ابن عباس - [00:23:14](#)

الذى فيه قال اخبرني عطاء قال سعيد ابن عباس يحدثنا قال ابرأة الانصار سماها ابن عباس فensiت اسمها وهي ام ام معقل او ام ام سنان قال ما منعك ان تحجي معنا؟ قالت لم يكن لنا الا ناصحان فحج ابو ولدها وابنها على نار - [00:23:30](#) وترك لنا ناصحا ننصح عليه. قال فاذا جاء رمضان فاعتبرى فان عمرة فيه تعدل حجة. هذا لفظ الصحيحين ثم جاء من طريق حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس وزاد فيه زاد فيه - [00:23:50](#)

اه الفاو منها قوله وكان الاخر يسقي عليه غلاء غلام له وال الصحيح الصحيح انها انه اللفظ الاول انه يسقي قال بعظامهم يسقي عليه نخلانه اي اي نخلينا كما ذكر ذلك القاططي عياظ وال الصحيح انها احدهما - [00:24:10](#)

حج به ابو ولدها بعله والآخر ناصح يسقون يسقون به. هذى اللفظة الصح لا اشكال في هذا سواء قلنا غلامنا او قلنا نخلنا او قلنا آآ يسقي به الامر واسع. قال فعمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معى. هذه - [00:24:30](#) حجة معى جاءت على الشك. والمحفوظ بهذا الحديث دون ذكر حجة معى. وعند النظر في رواية في اصحاب عطاء فاوثق واصحاب عطاء وابن جريج او ثق اصحاب عطاء ابن ابي رياح وابن جريج وقد رواه ابن جريج ولم يذكر فيها حجة معى وانما ذكر حبيب المعلم - [00:24:50](#)

حبيب المعلم ذكر ذلك عن عطاء ابن عباس ينظر للبخاري رقم الف وتوسيع منه واثنين وثمانين ما في معى ها احد الى اخر الف وثمان مئة وثلاثة وستين كان في لفظ بنفسه نفس البخاري نفس اللفظة - [00:25:10](#)

يقول له تفرد بها المحو حبيب المعلم وحبيب المعلم تفرد بهذه والمحفوظ الراتب من جريج دون ذكر حجة التعيم وبين سلم؟ ولو سلمنا لصحته وقلنا انها صحيحة فهي تدل ايضا على زيادة فضل العبرة في رمضان وان عمرة تعدل حجة - [00:25:30](#) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة الاجر والثواب. لكن الصحيح ان المحفوظ دون ذكر حجة معه انما قال تقضي حجة او تعدل حجه الله اعلم النسخة اللي عندي قال المسلم وحدثني علي ابن حجر اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن يحيى ابن اسحاق محمود - [00:25:50](#)

الطيب قال يحيى قال يحيى سمعت قصده يحيى هو اللي يقول سمعت انسا عرفت يعني يرويه هلال يحيى اول من هو علي ابن حجر؟ علي ابن حجر اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن يحيى ابن ابي اسحاق وخميس - [00:26:20](#) خلاص ايه احسنت. يعني هنا يقول يحيى آآ سمعت انس يقول يحيى ابن ابي اسحاق سمعت انس. واحمد طويل فيقول ذلك. خلاص. قال هو وقال حميد قال انس. وقال حميد قال انس. يعني هنا لم يصرح حميد بالسمع. اللي قبله؟ هم. فهو - [00:26:40](#) انهم كلهم عندهم سبع انس واد حميد عن انس ثابتة وصحيحة ولا تعل بهذه العلة لان الاصل اذا عرفنا بل اسقطه الراوي وهو ثقة فلا يضر. الاشكال متى اذا كان الذي يسقطه ممن لا يعرف او ممن هو ضعيف او من هو يخلق - [00:27:00](#)

يخلط ان يروي عن مرة عن فلان او فلان. مثل بعض مثل الشاب اذا قال حددت الثقة لا نقبل منه ذلك لانه يحدد هذه الثقates وعن الضعفاء ويصفهم كلهم لقوله الثقة. اما اذا كان الراوي الذي يسقطه التلميذ آآ معروف عدالته وثقته وانه لا يأخذ الا عن ثقة مثل سبعين

00:27:30 -

سفيان يدلس اللعن ثقة فاذا دل سفيان لا يضرنا تدليسه كذلك حميد هنا يقول لا يضرنا سواء عن عن او لانه لا يأخذ الا عن ثابت -

00:27:50